

## 22 - شرح بلوغ المرام للشيخ الدكتور أحمد بن محمد الخليل

أحمد الخليل

اشهد ان محمدا رسول الله اوصي اخواني انهم اذا ارادوا دراسة متن حديثي يعلموا ان الهدف من دراسة هذا المتن انا نتأمل ونتفكر ونتدبر في الالفاظ النبوية. هذا اهم شيء - [00:00:00](#)

منكم اوتوا العلم والله بما تعملون خبير وانامر ابن راسية رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على عثمان ابن مظون فضرب حتى عليه ثلاث حثيات وهو قائم. رواه الدار فصولي. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم -

[00:00:20](#)

وبارك على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين حديث عامر آ في سنية الحثري على القبر ثلاث فتيات هذا الحديث ظاهر اسناد الصحة. يرويه الثقة عن الثقة عن الى منتهاه - [00:01:04](#)

لكن هذا الاسناد اه مع كونه مع كون ظاهره الصحة الا ان لان الائمة كالامام الدارقب والامام ابو حاتم اعلاه. لانه يرويه سلمة ابن كثوم عن الاوزاعي وهنا عندنا مشكلتان الاولى ان سلمة - [00:01:21](#)

موصوف بالوهم الثاني ان الاوزاعي من المكثرين له اتباع وتلاميذ سمعوا عنه وهم كثر فكيف يتفرد سلمة عنه بهذه السنة المهمة فاذا جمعت بين الوهم المنسوب لسلمة مع كثرة الرواة عن الاوزاعي تبين لك ان هذا الاسناد لا يصح - [00:01:42](#)

وان سلمة وهم في هذا الحديث واذاف هذه الكلمة وهي مسألة الحث على القبر ثلاث مرات ولهذا الامام ابو حاتم قال عن هذا الحديث انه باطل انه باطل وادارة قطني اعل زيادة اه حذف التراب ثلاث مرات - [00:02:08](#)

فاذا هذا الحديث آ ظاهر اسناده الصحة لكنه معلول بما آ قلت لك من تفرد سلمة بهذه السنة المهمة قوله صلى على عثمان بن مظعون واتى القبر فحشى عليه. الحثو هو - [00:02:29](#)

رمي التراب هو رمي التراب فهو يختص بالتراب اذا رمي فاذا رميت غير التراب لا يسمى حثو واذا آ وضعت التراب وضعا فايضا لا يسمى بهذا الاسم هذا الحديث فايذة المؤلف رحمه الله ذكره لمسألة واحدة وهي حكم الحاسوب - [00:02:46](#)

وهذا مختلف فيه بين الائمة على قولين الاول ان هذا لا يستحب بل هو جائز وهذا مروي عن بعض المالكية بل ان الامام مالك يقول لم اسمع بهذا ولم اه ينقله احد من الثقات. القول الثاني - [00:03:11](#)

ان الحثو على القبر ثلاث مرات سنة والى هذا ذهب الائمة الاربعة في المشهور عنهم الى هذا ذهب الائمة الاربعة في المشهور عنهم واستدلوا بهذا الحديث وبانه مروي عن اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم - [00:03:34](#)

كعلي بن ابي طالب وغيره الراجح الراجح والله اعلم ان الحثو ليس بسنة لي عدة امور الاول ان هذا الحديث لا يصح الثاني انه في هذا الباب لا نكتفي بالاثار - [00:03:55](#)

لان النبي صلى الله عليه وسلم خرج على عدد من الجنائز كما في صريح السنة ولم ينقل عنه ابدا باسناد صحيح انه حثى على القبر ثلاث مرات ولو كانت هذه سنة مقصودة فعلها النبي صلى الله عليه وسلم لنقلت لنا. لان هذا شيء يتكرر - [00:04:13](#)

ثم الهمم يعني تتحفز لنقل مثله فعدم النقل هنا نقل للعدم وعند شيخ الاسلام قاعدة ان الامر اذا توفرت الدواعي لفعله ولنقله ولم ينقل ولم يفعل فالسنة فيه الترك فالسنة فيه التارك - [00:04:35](#)

فكذلك نقول في مسألة الحثو يعني لا نكتفي بالحقيقة الاثار على ان الاثار بعضها صحيح وبعضها غير صحيح وبعضها ذكر الحثو بدون ثلاث مرات وبعضها ذكر الحثو ثلاث مرات ولكن يظل اه قضية حتى انا اقول حتى لو صح باسناد صحيح عن الصحابة انهم فعلوا

فيما ارى انه هذه المسألة هذه فيها سنة. النبي صلى الله عليه وسلم خرج على جناز كثيرة بل انا نقول اه يعني لا بد ان ينقل نقل جيد مثل هذا الامر اذا كان كل مرة يحصل ثلاث مرات - 00:05:25

فلا شك انه سينقل وقد نقل لنا اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم اشياء ادق من هذا في القبر فكيف لم ينقلوا مثل هذا نعم مع عثمان رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قرأ من دفن - 00:05:39  
الذي وقف عليه وقال استغفروا لاختيكم واسألوا له التثبيت فانه الان يسأل. رواه ابو داود ودوافعه الحاكم. نعم. هذا الحديث ظاهر اسناده الصحة وهو كذلك ان شاء الله فاني لا اعلم له علة تمنع من تصحيحه - 00:05:58

فهو ان شاء الله صحيح هو حديث مهم وهو حديث مهم. من فوائد هذا الحديث انه ينبغي في الدعاء للميت التركيز على مسألتين الاولى مغفرة الذنوب والثاني التثبيت واقصد بالدعاء للميت يعني بعد قبره مباشرة - 00:06:20  
اي الدعاء الذي يكون بعد القبر مباشرة بعد وضعه في القبر مباشرة السنة دلت على انه ينبغي ان نركز على هذين الامرين الدعاء له بالمغفرة والدعاء له بالتثبيت من فوائد - 00:06:45

هذا الحديث انه ينبغي ان يكون هذا الدعاء والانسان واقف على القبر فلا يجلس والانسان واقف على القبر فلا يجلس وفي هذا الحديث قال اذا فرغ من دفن الميت وقف عليه - 00:07:03

صريح جدا وقف عليه من فوائد هذا الحديث ان طلب الاستغفار للميت قبل هذا الموضع وهو الانتهاء من الدفن بدعة او على اقل تقدير لا يشرع فمثلا طلب الدعاء له اثناء حمل الجنازة - 00:07:24

قبل الصلاة بعد الصلاة بعد وضعها في المقبرة للصلاة عليها مرة اخرى في جميع هذه المواضع لم ينقل ان النبي صلى الله عليه وسلم طلب من اصحابه ان يدعوا له - 00:07:49

الطلب من الناس ان يدعوا للميت في هذه المواضع هذا غير مشروع. لاحظ انا اقول الطلب من الناس ان يدعوا. اما ان تدعوا له فهذا امر واسع كونك انت تدعو له هذا امر ما في اشكال - 00:08:02

لكن ان تدعو الناس ان يدعوا او ان تطلب من الناس ان يدعوا له هذا آ ظاهر حديث عثمان هذا انه لا يشرع من فوائد هذا الحديث ان السنة ان يقوم الانسان واقف عند القبر - 00:08:19

ولا يرفع يديه ولا يرفع يديه. وتقدم معنا انه الدعاء على ثلاث اقسام قسم اه فيه التصريح رفع اليدين وقسم فيه التصريح بعدم الرفع وقسم ايش مسكوت عنه وان هذا المسكوت عنه ينقسم الى قسمين - 00:08:35

قسم الظاهر فيه ايش عدم الرفع لانه لو رفع لنقل وقسم وقسم يعني لا يظهر من الحديث انه رفع او لم يرفع فهذا الاصل فيه ايش الرفع هذا الاصل فيه الرفع - 00:08:59

مرة اخرى الان الاحاديث تنقسم الى ثلاثة اقسام قسم فيه التصريح بالرفع وقسم فيه التصريح بعدم الرفع وقسم مسكوت عنه وهذا المسكوت ينقسم الى قسمين قسم الظاهر منه عدم الرفع - 00:09:19

وقسم لا يظهر من سياق الحديث لا الرفع ولا عدم الرفع فهذا الاصل فيه ايش؟ الرفع لان الاصل في الدعاء الرفع. لان الاصل في الدعاء الرفع من امثلة اه القسم الذي يقول فيه انه الظاهر عدم الرفع هنا. لانه لو كان الان النبي وهو واقف على القبر يرفع يديه لنقل او لم - 00:09:39

ينقل ها لا نقل. من الان من امثلة الذي يعني الانسان يتردد فيه يتردد فيه الدعاء بين الخطبتين الدعاء بين الخطبتين هذا يعني الانسان يتردد هل يرفع او لا يرفع وان كنت انا اميل الى انه يعني حتى هذا الموضع لو كان - 00:10:02

نقل لنا الرفع لو كان رفعوا لو كانوا رفعوا لا نقل لنا لكنه في الواقع يعني آ يظل فيه احتمال ولذلك الناس فيهم ينقسمون الى قسمين بعض الناس يرفع وبعض الناس لا يرفع والامر فيه واسع - 00:10:23

ينبغي يعني الانكار على من رفع وعلى من لم يرفع من فوائد هذا الحديث اثبات سؤال الميت في القبر وذلك لان النبي صلى الله عليه

وسلم طلب منا ان نسأل الله له الثبات والثبات انما يكون للمسئول - 00:10:38

وظاهر الاحاديث ان قدوم آآ الملكين والسؤال يكون بعد انصراف الناس لانه جاء في الحديث الصحيح انه يسمع قرع نعالهم اذا

انصرفوا وفي رواية مسلم فاذا انصرفوا جاءه الملكان الظاهر ان السؤال لا يكون الا بعد انصراف الناس - 00:10:56

من فوائد هذا الحديث ان من اسباب الفتح على الانسان في العلم كثرة الاستغفار لان اجابة الميت لسؤال الملكين تكون مسددة مع

الاستغفار له. فكذلك في العلم من فوائد هذا الحديث ان الميت - 00:11:21

ينتفع بدعاء واستغفار الناس ان الميت ينتفع بدعاء واستغفار الناس والا لم يطلب منا ان ندعوا له وعن غمرة بن حبيب احد التعبير

قال كانوا يستحقون اذا سوي على الميت قبره وانصرف الناس عنه - 00:11:44

ليقال عند قبره يا فلان قل لا اله الا الله ثلاث مرات يا فلان قل ربي الله ودينني الاسلام ونبيي محمد رواه سعيد ابن منصور موقوبا. من

الطبراني نحوه من حديث ابي امامة مرفوعا مطولا. نعم هذا - 00:12:05

حديث اه مم احاديث ذمرة حديث ظعيف لان ظمرة تابعي فالحديث منقطع ولا يصح واما حديث ابي امامة فالاقرب انه موضوع كان

في اسناده مجهولان وفيه رجل يسرق الحديث وفيه اسماعيل بن عياش يروي عن غير اهل بلده - 00:12:27

في الحقيقة هذا الحديث يعني ساقط جدا وهو الى الوضع اقرب فان لم يكن موضوعا فهو ضعيف جدا مسألة الحديث هي مسألة

حكم التلقين والتلقين هو ان يطلب من حول القبر من الميت ان يتذكر ما خرج عليه من الدنيا وهي شهادة - 00:12:50

الى الله وان الله ربه والنبي محمد رسوله وان الاسلام ديننا كما في الحديث فهذا التلقين فيه خلاف. القول الاول انه مشروع مستحب

وهؤلاء استدلو بالامر الاول قالوا انها حديث ذمرة وحديث ابي امامة وان كانت احاديث ضعيفة الا انها في فضائل الاعمال -

00:13:12

فيستأنس بها ويعمل بها وهذا الاستدلال غير صحيح لان العمل بالحديث الضعيف في فضائل الاعمال انما يكون في مسألة آآ ذكر

الاجر المترتب على العمل اما اثبات اصل العمل فلا يكون الا بحديث صحيح - 00:13:35

الدليل الثاني لهم انه ان التلقين عمل به اهل الشام وفيهم من العلماء والصلحاء خلق كثير والجواب علي سهل الجواب على هذا ان

الامام احمد قال لم يعمل بهذا الا اهل الشام - 00:13:55

هم يقولون الدليل انه اهل الشام والامام احمد يقول لم يعمل اصلا بهذا الا اهل الشام وفي الحقيقة في هذه القضية دليل انه قد

يعم القول آآ المرجوح في اهل قطر - 00:14:16

مع وجود العلماء فيهم ويكون ضعيف جدا الشام بلد مليء باهل العلم ومع ذلك انتشر فيهم هذا القول في فترة من الفترات وهذا دليل

انه يعني قضية عمل الناس ولو كان عمل لاهل الشام ولو كان عمل اهل المدينة - 00:14:33

مرتبة في الاستدلال ضعيفة مرتبة في الاستدلال ضعيفة القول الثاني ان التلقين جائز وليس بمستحب وهذا اختيار شيخ الاسلام

يعتبر ان هذا القول هو اعدل الاقوال يرى ان هذا فيه جمع بين - 00:14:50

اه الدالة انه جائز القول الاخير انه مكروه وهذا اختيار ابن القيم ودليل هؤلاء انه لم ينقل عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا عن احد

من اصحابه انهم كانوا يفعلون هذا ولو كان مشروعاً لفعلوه ولنقل - 00:15:12

ومن خلال سياق الخلاف يعني لا نجد قولاً بايش صحيح بالتحريم. طبعاً حسب بحثي انا ربما يكون ناقص لكن ان كان ان كان احد

قال بالتحريم فلا شك انه محرم - 00:15:37

لا شك انه محرم وانه غير مشروع لكن اذا كانوا اجمعوا بلا استثناء على ان اقل احواله الجواز اللي هو اختيار شيخ الاسلام اذا كانت

اجماع الانسان آآ يعني آآ يسلم لهذا الجماع ولكني انا لا اظن ان محل جماع لكن بالتتابع وجدت ثلاثة اقوال - 00:15:55

المهم انه الراجح التحريم ان قيل به الراجح التحريم ان قيل به. ونحن اخذنا قاعدة مهمة جدا انه في باب من المقابر. الجنائز واليات

القبر انه هذا الباب الشارع وش فيه - 00:16:17

ضيق فيه جدا وجعله توقيفي امر الناس بسد الذرائع فيه وعدم التوسع وهذا كله يدل على ان هذا الفعل يعني لا يجوز وهو محدث

نعم اقرأ. وعن بريدة ابن الحبيب الاسلمي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه - [00:16:35](#)

نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها رواه مسلم. الترمذي فانها تذكر جاد ابن معجر حديد ابن مسعود رضي الله عنه وتزهد بالدنيا نعم هذا الحديث يعني ظاهر اسناده آآ ان شاء الله الصحة وكذلك زيادة الترمذي هو صحيحها وهي صحيحة ان شاء الله - [00:16:55](#) اما الزيارة الزيادة التي في حديث ابن مسعود التي رواها ابن ماجة فهذه الزيادة فيها ضعف لكن هذا ضعف ينجر الاحاديث الاخرى منها حديث بريدة هذا الذي معنا وفي الجملة يعني هذا المعنى محفوظ في الشرع هذا المعنى محفوظ في الشارع. فوائد هذا الحديث اولاً الزيارة هي القصد - [00:17:22](#)

الزيارة كنت نائبكم عن زيارة الوقوف فزوروها الزيارة هي القصد في اللغة واما في الاصطلاح فهي قصد المزور بغرض اه اكرامه والاستئناس به. فوائد هذا الحديث الفائدة الاولى استحباب زيارة القبور - [00:17:47](#) بالنسبة للرجال والاستحباب محل اجماع لكن الظاهرية ذهبوا الى الوجوب وقالوا يجب ان يزور المقبرة مرة في العمر مرة في العمر والجمهور رأوا ان زيارة المقابر جمهور رأوا ان زيارة المقابر سنة - [00:18:07](#) من فوائد هذا الحديث ان الشارع انما امر بزيارة القبور لتحقيق اغراض شرعية الغرض الاول ما اشار اليه في حديث آآ مسلم انها تزهد في الدنيا الثاني انها تذكر بالآخرة - [00:18:35](#)

الثالث الغرض الثالث الدعاء للميت والدعاء للميت وزيارة القبور اه من اعظم انواع علاج القلب في الواقع والسلف كانوا لا يمر عليهم اسبوع الا وقد زاروا المقبرة وعند هناك قضيتان في الحقيقة - [00:18:58](#) مصلحة للقلب اللي هي كثرة تذكر الموت وزيارة المقابر لانه يحصل من هذا الامر آآ امران. الاول خروج محبة الدنيا من القلب والثاني الاقبال على الآخرة والاستعداد لها وهذان الامران اذا وقعا في القلب افلح صاحبه. بشكل واضح - [00:19:19](#) انا اوصي نفسي واوصي اخواني بكثرة ذكر الموت مفيد جدا للقلب اكثر مما تتصور والثاني زيارة المقابر والثاني زيارة المقابر من فوائد هذا الحديث ما ذكره شيخ الاسلام ان زيارة القبور في الشرع تنقسم الى قسمين. القسم الاول الزيارة الشرعية - [00:19:41](#) وهي التي تكون لتحقيق الاغراض الشرعية السابقة الثلاثة. دعاء للميت زهد في الدنيا اه الاستعداد للآخرة كيف طيب الثاني زيارة الشريكية او البدعية وهي التي تكون لاغراض غير مشروعة مثل - [00:20:03](#)

دعاء الله عند القبر وهو من وسائل الشرك الشرك او دعاء القبر وهو اعظم وهو من الشرك وبالجملة الزيارة المقابر لغير الاغراض الثلاثة زيارة غير مشروعة زيارة المقابر لغير الاغراض الثلاثة زيارة غير مشروعة بدون تفصيل - [00:20:24](#) فالزيارة المشروعة محصورة نحصر الزيارة المشروعة ما عداها يكون غير مشروع من فوائد هذا الحديث المهمة ان زيارة القبور كانت ممنوعة في اول الاسلام وذلك لانهم كانوا حديثي عهد بالشرك والتعلق بالاموات فحسم الشارع هذا الباب ونهى عن زيارة القبور - [00:20:49](#)

وهذا يؤكد بوضوح القاعدة السابقة ان الشارع له نظرة خاصة فيما يتعلق بالقبور وهي التطبيق وعدم التوسع والا نفعل فيها اكثر مما جاء في السنة الصحيحة تصور ان زيارة المقابر كان منهي عنها في اول الاسلام - [00:21:12](#) جميع الناس منهيون عن زيارة المقابر بما فيهم الصحابة كبارا وصغارا الشارع في قضية المقابر وانا تحدثت معكم عن هذا وانه حتى في وقتنا المعاصر اي انفتاح ولو بسيط في المقابر يتطور - [00:21:33](#) طبيعة المقابر قابلة للتطوير ولذلك يجب على طالب العلم ان يحرص على تعليم الناس انه هذه الامور لا يسوغ فيها التوسع في اي مجال من فوائد هذا الحديث انه المستحب لزائر المقابر ان يبقى قائما - [00:21:48](#) ويدل عليه حديث عائشة في مسلم انها لما تبعت لما خرج النبي صلى الله عليه وسلم وتبعته رأته قائما قياما طويلا ورفع يديه ثلاث مرات اذا اخذت هذا الحديث مع الحديث السابق عرفت انه الشارع له - [00:22:07](#)

يعني تشوف لبقاء الانسان ايش قائما وبقاء الانسان قائما استحباب بقاء الانسان قائما اثناء زيارة القبور مذهب الجمهور مذهب الجمهور القول الثاني ان مسألة القيام والجلوس ليس فيها استحباب ان شاء قائما وشاء جالسا هذا امر ليس له - [00:22:26](#)

علاقة بالاستحباب والراجح والله اعلم هو الاول انه القيام هو السنة وانه ادعى لتعظيم الموقف ولاستحضار الدعاء الى اخره من فوائد هذا الحديث ان فيه دليلا واضحا قويا لقاعدة سد الذرائع - [00:22:49](#)

واضح جدا لان زيارة القبور في الاصل مستحبة ومنع منها الشارع في اول الاسلام سدا للذريعة وهذه فكرة سد الذرائع وهذه فكرة سد الذرائع هو ان تأتي بشيء مباح او مستحب ونمنعه لان لا يؤدي الى مفسدة - [00:23:13](#)

واذا كان الشارع يمنع احيانا المستحب فهذا تأكيد وتقوية لمبدأ سد الذرائع من فوائد هذا الحديث ان الزيارة كما قلت مستحبة ومختلف فيها بين الجمهور والظاهرية ويؤيد قول الجمهور رواية النسائي - [00:23:35](#)

فمن اراد ان يزورها فليزورها من فوائد هذا الحديث جواز النسخ في الشرع لانه نهى اولاً ثم نسخ هذا النهي الى الاستحباب عند الجمهور والوجوب عند الظاهرية. نعم. وعن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:23:56](#)

القبور. رجاء الترمذي وصححه ابن حبان. نعم هذا الحديث اه ذكره المؤلف باثر الحديث السابق ليبين اه مسألة هل الاستحباب يشمل الذكور والاناث او الرجل والمرأة يرحمك الله او يقتصر على الرجل؟ هذا الحديث حديث ابي هريرة - [00:24:23](#)

فيه لعن زائرات القبور فهو يشير الى مسألة تخصيص الاستحباب بالرجل هذه المسألة مسألة زيارة حديث لعن الله زائرات القبور في هذا الباب ثلاثة احاديث حديث ابي هريرة وحديث ابن عباس وحديث حسان - [00:24:44](#)

يرحمك الله حديث ابي هريرة وحديث ابن عباس روي بلفظ زائرات وزورات حديث حسان روي بلفظ زورات فقط اذا عندنا في الباب ثلاثة احاديث في حديثين رواية زائرات وزورات وفي حديث واحد رواية ايش - [00:25:09](#)

دورات فالأكثر الان زورت الشيء الذي يهمننا هذا الحديث من حيث الاصل صحيح الشيء المهم الذي نحتاجه الان هو هل تصح رواية زائرات او لا هل تصح لفظ زائرات او لا - [00:25:32](#)

الأقرب والله اعلم ان لفظ زائرات صحيح لماذا؟ لان هذا اللفظ جاء عن اكثر من صحابي فالمرجع مختلف الثاني جاء باكثر من طريق هذه الطرق تخلو من كذاب او ضعيف جدا - [00:25:53](#)

وشيخ الاسلام رحمه الله يقول ان اللفظ اذا جاء عن اكثر من صحابي باسناد تخلو من كذابين فمثله حجة بلا ريب وهذا صحيح لانه يشعر ان هذا الحديث له اصل فان قيل انه هذا حديث واحد - [00:26:17](#)

اما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لعن الله ايش ازاى رأت او قال زورت هذا نقول هذه القاعدة صحيحة ومفيدة اذا كان المخرج واحد لكن ما دام الحديث مروي عن اكثر من ثلاثة من الصحابة وعن كل واحد من الصحابي طرق متعددة فهذا يحدث في النفس آآ يعني - [00:26:32](#)

ظن غالب ان النبي صلى الله عليه وسلم تارة قال زورات وتارة قال زائرات اذا هذا ما يتعلق اه بالقسم الاول من مقدمات دراسة مسألة حكم زيارة المرأة للنساء ان ان لفظ زائرات صحيح. الثاني لفظ زورات هذا ثابت وصحيح - [00:26:54](#)

لكنه ضبط وجهين. الاول زورات وهو جمع زائرة يعني ذوات الزيارة وعلى هذه الظبط او على هذا اللفظ لا يكون المقصود كثرة والمبالغة في الزيارة اللفظ الثاني المشهور زورات وهذا يقصد فيه بوضوح كثيرات - [00:27:17](#)

الزيارة تنتقل الى الخلاف. هذه المسألة اختلف فيها الفقهاء رحمهم الله على اقوالهم القول الاول ان زيارة المرأة للمقابر جائزة وبعض الفقهاء يقول زيارة المرأة للجائزة والظاهر انهم يقصدون مستحبة - [00:27:41](#)

لأنهم يستدلون باحاديث تدل على الاستحباب. وبعضهم يصرح بالاستحباب. لكن غالبهم يقول جائزة وهؤلاء استدلوها بادلة. الدليل الاول ما جاء آآ في حديث آآ مسلم آآ ان النبي خرج في ليلة وتبعته عائشة - [00:28:02](#)

الى ان قالت ما ما اقول لهم يا رسول الله اذا زرتهم او علمني ماذا اقول فقط علمني ماذا اقول فقال قلوا هي ما قالت علمني ماذا اقول اذا زرتهم لكن هي قاعدة علمني ماذا اقول - [00:28:20](#)

فقالوا هذا دليل على المشروعية. الثاني ان عائشة رضي الله عنها زارت قبر اخيها عبدالرحمن الثالث ما ثبت في الصحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم مر على امرأة وهي جالسة عند قبر اه قريب لها - [00:28:42](#)



حينما قال لها انما الصبر عند الصدمة الاولى الثالث ان اه عموم حديث اه كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها وهذا يشمل فيه يشمل المرأة والرجل. الثالث الرابع والخامس آآ ان التعليقات الموجودة في النصوص - [00:29:00](#)

فانها تذكركم الاخرة تشمل ايش المرأة والرجل لان المرأة بحاجة ان تتذكر الاخرة وهذه خمسة ادلة يعني كما ترون آآ ادلة فيها قوة وبغض النظر عن الدخول في مناقشات تفصيلية لهذه الاحاديث - [00:29:21](#)

وان انها زارت قبر آآ اخي عبد الرحمن مرورا وان آآ طلبها النبي من يعلمها كان لنشر العلم لا للزيارة وان المرأة التي مر عليها النبي انكر عليها وقال اتق الله كما في الصحيح - [00:29:41](#)

يعني اه في مناقشات لهذه الاحاديث. لكن انا اريد ان اعلق على هذه الادلة ان هذه الادلة فيها دلالة قوية لكن من الصعوبة بمكان دفع الاحتمال عنها واضح؟ من الصعوبة بمكان دفع الاحتمال. تحتل - [00:30:01](#)

تحتل فيها عدة احتمالات ليست صريحة جدا في المقصود طيب القول الثاني ان زيارة المقابر محرمة وهؤلاء استدلوا بحديث ابي هريرة وابن عباس وحسن ابن ثابت وقالوا انه آآ النبي صلى الله عليه وسلم لعن واللعن يقتضي الطرد والابعاد - [00:30:21](#)

القول الثالث ان زيارة المرأة للقبر مكروهة وهؤلاء استدلوا بحديث ام عطية نهينا عن اتباع الجنائز ولم يعزم علينا وقالوا ان اتباع الجنائز من جنس زيارة القبور هذه ثلاثة ادلة - [00:30:46](#)

عفوا هذي ثلاثة اقوال القول الرابع ان زيارة المرأة للقبر ان ترتب عليها محذور من كثرة الزيارة او كثرة الخروج وتضييع حق الزوج او العويل والنباح والبكاء فانها محرمة والا - [00:31:06](#)

فانها جائزة وهذا مذهب القرطبي والشوكاني وهؤلاء يقول يقولون نحن نجمع بين الاقوال بين الادلة هذه الادلة التي ذكرتم انتم يا اصحاب القول بالجواز والادلة التي تنهى اجمع بينها بهذا التفصيل - [00:31:29](#)

هذه الاقوال من حيث القائلين متكافئة بعض الناس يقول الجماهير يذهبون للجواز وفي الحقيقة يعني هي متكافئة. بعض الشافعية وبعض الحنابلة. وبعض اه ذهبوا الى هذا الشافعية. والحنابلة في المذهب يرون الكراهة - [00:31:46](#)

وبعض الشافعية وبعض المالكية وبعض الحنابلة يرون التحريم وبعض الشافعية وبعض الحنابلة وبعض يرون الجواز يعني من حيث الاقوال متقاربة يعني من حيث القائلين متقاربة. ما نستطيع ان نقول الجمهور - [00:32:06](#)

لا نستطيع ان نقول ان اغلب اهل العلم على الجواز اه طبعا شيخ الاسلام وابن القيم يرون التحريم الراجح فيما يبدو والله اعلم انه انه زيارة المرأة للمقابر لا تجوز - [00:32:21](#)

لاسباب. السبب الاول انه ما دمنا نصح حديث ابي هريرة. ونقول ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لعن الله زائرات القبور ما دمنا نصح هذا اللفظ فلا بد من الاخذ به وهو لعن - [00:32:35](#)

لعن الزائرة مطلقا الثاني ان حديث ام عطية الذي لم يختلف الناس بالاخذ بمفهومه اما تحريما او كراهة وهي تشييع الجنازة. دليل على ان لا يحب من المرأة ان تحظر هذه الاماكن - [00:32:48](#)

اذا كان نهاها ان تشييع الجنازة فكيف بايش بالزيارة الثالث ما تقدم من قضية انه ما يتعلق بالقبور امر الشارع حسم بابه والمرأة بطبيعتها كثيرة ضعف البكاء ويؤيد هذا القول ان اهل العلم اجمعوا بلا خلاف ان المرأة اذا علمت من نفسها عدم الصبر لا يجوز لها ان تزور القبر - [00:33:07](#)

وهذا المعنى لا يجوز لم يذكره في الرجل هذا المعنى لم يذكره في الرجل. المهم مجموع هذا يعني آآ يدل على لكني اقول انه المسألة يعني الخلاف فيها قوي حقيقة - [00:33:35](#)

وانا اقول انه الراجح التحريم يليه في القوة وهو في الحقيقة فيه وجهة اختيار القرطبي والشوكاني هذا الحقيقة جيد وفيه جمع بين الادلة وفيه حسم للباب وانه اذا عرف منها كذا وتمنع واذا لم يعرف اه وانها ستنتف - [00:33:50](#)

وتتعظ انه يسمح لها فيه يعني جمع بين الادلة. لكن نقول هذا الراجح ويلي في القوة هذا الامر من فوائد هذا الحديث ان ظاهر المنقول ظواهر النصوص ان عائشة ظواهر النصوص ان عائشة رضي الله عنها وارضاه - [00:34:10](#)

كانت ترى جواز زيارة المرأة للقبر ولكن الصحابة انكروا عليها ولكن الصحابة انكروا عليها فربما نقول ربما يعني نقول انه هذه المسألة من المسائل التي اختلف فيها الصحابة لكن بطبيعة الحال يعني الاثار فيها الباب لا تفيد كثيرا لوجود وفرة من النصوص - [00:34:30](#) بوجود وفرة من النصوص واذا كان بعض الصحابة كرهوا بعضهما جاز نرجع للنصوص وهي وفيرة في هذا الباب نعم اقرأ يا اه بهذا تكون من الكبائر على هالترجيح هذا تكون من الكبائر وعلى هذا الترجيح مطلقا سواء ظنت انها يقصون منها محذور - [00:34:56](#) شرعي او لا؟ وعن ابي سعيد الخضري رضي الله عنه قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم والمستمعات. اخرج ابو داود. نعم هذا الحديث حديث مسلسل بالضعفاء وحديث لا يصح مطلقا - [00:35:19](#) قوله لعن رسول الله اللعن كما تعلمون هو الطرد والابعاد عن رحمة الله. نسأل الله العافية والسلامة وهو من اعظم العقوبات قوله النائحة النياحة هي عبارة عن رفع الصوت بالندب - [00:35:42](#) وتعداد محاسن الميت والتحسر عليه وقد يكون معه بكاء وقد لا يكون وقد يكون معه بكاء وقد لا يكون هذه مظاهر النياحة هذه مظاهر النياحة وقوله النائحة والمستمعة المستمعة هي من تتقصد وتحظر للاستماع - [00:35:58](#) فوائد هذا الحديث من فوائد هذا الحديث ان النياحة من كبائر الذنوب وهذا مجمع عليه وجاءت الاحاديث الكثيرة الصحيحة تحريم النياحة والمؤلف ذكر هذا الحديث فيما يبدو وترك حديث ابي مالك الاشعري وهو في مسلم ربما لزيادة المستمعة - [00:36:22](#) ربما لزيادة والمستمعة وحديث ابن مالك الاشعري النائحة اذا لم تنب قبل ان تموت جاءت يوم القيامة وعليها اقبال من قطران ودرع من جرب. وهذا يعني ايهام اعظم هذا او اللعن - [00:36:46](#) ها صحيح يعني انا اقول كلاهما متقاربا لعن شديد وهذا شديد اه كلاهما يعني فيه تقارب. لكن الحقيقة انه يعني اللعن امر اه مقلق للنفس لما يبعد الانسان عن رحمة الله - [00:37:07](#) يعني يبقى الحقيقة هالك لا محالة لكن ان يعاقب بعقوبة جزئية ربما يعني ينجو ربما لكن الظاهر ان الحافظ ابن حجر لم يذكر هذا لاجل اللعن وانما لاجل المستمع لكن حقيقة لو ذكر حديث ابن مالك كان افضل لانه صحح - [00:37:30](#) عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم هذا الحديث غير قابل للتحسين غير قابل للتحسين. فلو ذكر هذا حديث لكان اولي. من فوائد هذا الحديث تحريم الاستماع تحريم الاستماع لقوله والمستمعة - [00:37:50](#) ولقوله ولا تعاونوا على الاثم والعدوان ولهذا اذا وجد الانسان في مكان فيه منكر فانه من الخطورة بمكان يعني اذا كان مضطر للبقاء في مكان فيه موسيقى. او فيه نياحة او فيه اي منكر. من - [00:38:06](#) بمكان ان ينسى فينساق الى الاستماع واضح؟ يعني جلس مكرها فيجب الا يستمع يجب ان يجاهد نفسه ان لا يستمع واضح فانه اذا ركنت نفسه للاستماع دخل في المعصية - [00:38:26](#) دخل في المعصية وهذا قد يغفل عنه بعض الناس قد يغفل عنه بعض الناس من فوائد هذا الحديث ان علة تحريم النياحة انه يشتمل على التسخط وعدم الرضا وتجديد الاحزان - [00:38:45](#) ومن هنا نأخذ قاعدة انه اي عمل في الشرع يؤدي الى عدم الرضا بما قسمه الله او تجديد حزن فان الشارع ينهى عنه اي شيء حكاية القصائد حكاية القصص اه الصور عند من يقول بجواز الصور الفوتوغرافية كل شيء يجدد الحزن ويدعو الى السخط فانه محرم ولا يجوز. وقد - [00:39:05](#) نقول انه من الكبائر. قد نقول انه من الكبائر لان الشارع انما نهى عن النياحة لهذا المعنى. لا يريد الشارع من المسلم ان يتسخط من اقدار الله ولا ان يجلب لنفسه ما يجدد الاحزان. نعم - [00:39:33](#) وعن ام عطية رضي الله عنها قالت قد علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا نوح متفق عليه. نعم. هذا الحديث اه تقدم معنى ما يتعلق معنى الرياحة وانه محرم لكن من فوائد هذا - [00:39:51](#) ان النبي صلى الله عليه وسلم اه خص النساء بهذا الحكم لكثرة وقوع هذا الامر فيهن لكثرة وقوع هذا الامر فيهم من فوائد هذا الحديث ان من هدي الشارع الاهتمام - [00:40:11](#)

ببعض الاحكام الجزئية ولو في سياق الكلام عن الكليات. النبي صلى الله عليه وسلم يأخذ عليهن الا يلوحن متى ها الان متى في آآ  
اثناء البيعة البيعة معناتها انها تبايعه على انه رسول الله وعلى انه الخليفة. اثناء البيعة - [00:40:30](#)  
يذكر هذا الحكم هذا يعني يدل على ان الشارع آآ قد يذكر بعض الاحكام الجزئية ويهتم بها وان كان في سياق امر مهم. تقدم معنا ان  
عمر بن الخطاب وهو في سياق الموت - [00:40:56](#)  
كان ينبه الايش؟ الى قضية الاسبال. وتقدم معنا ان عمر بن الخطاب في اخر خطبة خطبها مات بعدها بسبعة ايام تحدث عن حكم  
ايش عن حكم اكل البصل والثوم لمن اراد الذهاب للمسجد. مع انه تحدث عن امور مهمة. تحدث عن آآ امراء الامصار وماذا عليهم.  
وتحدث عن - [00:41:12](#)  
خلافهم ما ستؤول اليه. مع هذه الموضوعات المهمة يتحدث عن ايش حكم من اكل البصل والثوم ونحن انا قلت مرارا لو ان انسانا  
صنع هذا اليوم لكان يلام اليس كذلك؟ ويقال ترك هذه الامور - [00:41:35](#)  
البيسطة بعددين لكن الصحابة كانوا يأخذون الشرع كاملا. نعم. وعن عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الميت  
يعذب في قبره بما ربح عليه. متفق عليه - [00:41:51](#)  
وله ما نأوه عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه. نعم. هذا حديث عمر رضي الله عنه ان الميت اه يعذب بما نبح عليه. هذا المعنى ثابت  
في السنة بلا شك. حديث في الصحيحين وجاء عن اكثر من صحابي ولا اشكال فيه - [00:42:10](#)  
لكن اختلفوا كثيرا في معناه اختلفوا كثيرا في معناه على اقوال القول الاول ان معنى هذا الحديث على ظاهره وان  
الميت اذا نبح عليه من قبل اهله فانه يعذب في قبره - [00:42:30](#)  
وهذا هو الظاهر في المنقول عن عمر وابنه. يرون هذا الرأي وهذا هو الظاهر في المنقول عن عمر وعن ابن عمر رضي الله عنهما القول  
الثاني في تعامل مع هذا الحديث - [00:42:48](#)  
رد هذا الحديث رد هذا الحديث بمعنى توهيم الراوي وان النبي صلى الله عليه وسلم لم يقل شيئا من ذلك اصلا وهذا مذهب ابي  
هريرة رضي الله عنه وارضاه يرى رد هذا الحديث جملة وتفصيلا وانه خطأ - [00:43:06](#)  
ووهم المذهب الثالث ان هذا خاص بالكافر وهذا مذهب عائشة رضي الله عنها فانها كانت ترى ان ابن عمر وهم فسمع جزء الحديث  
وترك جزءه الاخر وان كامل هذا الحديث فيه - [00:43:25](#)  
آآ اطلاق هذا الحكم لليهودي على جنازة يهودي القول الرابع ان معنى هذا الحديث ان الانسان يعذب بما يمدح عليه في اهله لانه لم  
يقم به وهذا مذهب ابن حزم - [00:43:49](#)  
ما معنى هذا القول ابن حزم يقصد ان الانسان اذا كان غنيا شجاعا ووضع الشجاعة والغنى في غير موضعها فانه في الوقت الذي  
يمدحه اهله به هو في القبر يعذب على هذه الصفات لانه قصر فيها - [00:44:14](#)  
واضح يعني يعذب بنفس ما يمدح به من اهله. يعني فقط مجانسة يرى انه واضح مذهبه طيب هو يرى هذا المذهب يعني خرج عن  
ظاهر الحج هو ظاهري لكن هنا لم يكن ظاهري - [00:44:34](#)  
يعني يقول هم يقولون يندبونه بانه شجاع وكريم وهو في القبر يعذب بسبب شجاعته لانه لم يضعها في سبيل الله وبسبب كرمه لانه  
انفق امواله في غير مرضات الله واضح - [00:44:52](#)  
فهذا حقيقة خروج عني المذهب الخامس ان معنى العذاب هنا التألم وهؤلاء استدلوا بدليلين الدليل الاول انه صح عن ابي هريرة  
رضي الله عنه ان الميت يعرف احوال اهله بعد موته - [00:45:08](#)  
واذا عرف عنهم انهم اصابوا الجزع فانه يحزن الثاني انه ثبت في السنة اطلاق العذاب على ما لا يقابل المعصية كقول النبي صلى الله  
عليه وسلم السفر قطعة من العذاب. فالعذاب الذي في السفر ليس في مقابل معصية - [00:45:32](#)  
فهو اذا ليس العذاب الشرعي وانما التألم والحزن مقابل شيء الراجح الاخير الراجح القول الاخير لان قاعدة الشرع انه لا تزر وازرة وزر  
اخرى طبعا هناك اقوال اخرى وهي ان هذا فيمن - [00:45:54](#)



اعتاد اهله انهم ينوحون ولم ينهاتهم قبل موته والقول الاخر ان هذا في من؟ اوصى لكن هذه يعني تحجيم للنص يعني او تقييد للنص لكن هذا آآ يعني احسن الاقوال. من هنا نقول - [00:46:13](#)

يعني قد نأخذ من هذا شيء مهم الان اذا ثبت ان هذا هو القول الراجح فانه قد تأتي بعض النصوص فيها مصطلحات شرعية لا يقصد منها المصطلح الشرعي المتبادر للذهن المعروف - [00:46:31](#)

طبعا الان العذاب في الشرع هو العقوبة الجسدية مقابل الذنب اليس كذلك هذا هو اليس كذلك؟ هنا لم نحمله على هذا المعنى وانما حملناه على التأذي النفسي ويؤيده حديث السفر - [00:46:48](#)

اذا ثبت هذا نقول ممكن نستخدم هذا في حديث ابن عمر وهو قوله مره فليراجعها هذا الحديث من اقوى ما يستدل به الذين يقولون بوقوع طلاق الحائض اليس كذلك؟ ويقول المراجعة في الشرع تعني عودة المرأة - [00:47:05](#)

الى اه عصمة الزوج اليس كذلك الى اخره؟ وانه لا يصلح ان نخرجها عن هذا السياق. نقول انه لهذا نظائر مثل ايش مثل هذه المسألة تقول الشارع قد يستخدم لفظ له معنى ثابت في الشرع لكن في ايش - [00:47:25](#)

بمعنى اخر والذي يجعلنا نتقل عن المعنى المشهور او المعروف شرعا وجود ادلة اخرى وجود ادلة اخرى. هنا هذه الادلة مثل حديث السفر ومثل لا تزره وزيرة وزراء اخرى. هناك مثل من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد - [00:47:42](#)

واضح ولا لا؟ فهذه الحقيقة تفيد ان كثيرا في دفع ذاك الدليل الذي هو اقوى ادلة القائلين بالوقوع الجواب عنه فيه صعوبة الحقيقة. لكن ممكن نجيب عنه بمثل هذا الامر. هذا ما يتعلق بحديث الميت وعزة في قبر اهله. نكتفي بهذا. انا اقول له - [00:47:59](#)

هذا الاسبوع اخر اسبوع ولهذا ارجو انه الاخوة الذين لم يكتبوا ارقامهم يكتبوها الاوراق موجودة هنا حتى نتواصل معهم آآ فغدا ان شاء الله هو اخر الدروس بنتوقف بعد بحول الله وقوته ما ننهي كتاب الجنائز - [00:48:19](#)

بعد بعد رمضان مع بداية الفصل الدراسي راح نبدأ باذن الله ان شاء الله وان ييسر الله بكتاب الحج. بكون الحج على وشك. فبنأخذ وحدة كتاب الحج اه كدروس مستقلة ننهيها. متى ما انهينا الحج يتوقف الدروس التي بين رمضان والحج - [00:48:38](#)

ربما نكتف بعض الشيء نأخذ درسين او نطيل شوي بعض الدروس حتى ننتهي في عدد من الدروس من كتاب الحج آآ ونتوقف عند كتاب الحج انا اصلا ستبدأ الدراسة بعد في نهاية شهر عشرة او في بداية شهر آآ احدعش وستواصل معكم في الرسائل في البداية الدقيقة - [00:49:02](#)

هذا والله اعلم وصلى الله على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين امنوا منكم والذين اتوا العلم اه والله بما تعملون خبير - [00:49:22](#)